للعلمية والتانيث فلم يوجد الفرق على تقدير العدل فيه والذى يمكن ان يقال فى توجيهه ان
فعال مبنى عند اهل الحجاز واما عند بنى تميم فان لم يكن فى اخره راء فهو غير منصرف وان كان
فى اخره راء نحو حضار وبوار فمبنى وليس فيه الا سببان وهما العلمية والتانيث والسببان
لا يوجبان البناء فقدر فيه العدل للضرورة ليحصل موجب البناء فلما قدر العدل فيما اخره
راء فقدر فى غيره لاطراد الباب وضعف هذا ظاهر لعدم الاحتياج الى تقدير العدل فيه وانا وجدت
نسخة لهذا الكتاب مقروة على المصنف فلم يكن فيها لفظة قطام فسالت قارئها عنها فقال اخذها
المصنف عند قراءة بعض المشتغلين عليه لعدم المطابقة لمقصوده **قوله** الوصف شرطه ان يكون
فى الاصل الى اخره اى شرط الوصف المانع من الصرف ان يكون وصفا فى الاصل فلا تضره غلبة الاسمية
على الوصفية ولا تؤثر الوصفية العارضية والاصل ان شرط الوصف المانع من الصرف ان يكون وصفا
فى الاصل صرف اربع فى قولنا مررت بنسوة اربع فان اربعا فيه وزن الفعل والصفة فلو كان الو
صف العارض مانعا من الصرف لكان اربع غير منصرف فى العلتين فلم يكن الوصف العارض وليس كذلك
مانعا من الصرف ولا يقال ان وزن الفعل المانع من الصرف منتف فى اربع لان شرطه ان لا يقبل
التاء لانا نقول ان التاء الذى فى اربعة ليس للتانيث بل علامة للتذكير والمراد بالتاء تاء
التانيث ولاجل ان غلبة الاسمية على الوصفية الاصلية لا تضر امتنع اسود وارقم وادهم
للقيد وبيان ان اسود صفة الاصلية فى الاصل ثم جعل اسما للحية وارقم صفة فى اصل

الوضع

الوضع ثم جعل اسما للحية وكذلك ادهم صفة فى اصل الوضع لشيء فيه السواد ثم جعل اسما للقيد
فاسود وارقم وادهم صفات فى الاصل واسماء بسبب العارض فلو كانت غلبة الاسمية على الوصفية
الاصلية مضرة فى تاثير الوصف الاصلية لكان اسود وارقم وادهم منصرفا لكنها غير منصرف
فلم تضر غلبة الاسمية على الوصفية الاصلية **قوله** وضعف منع افعى الى اخره اعلم ان فى افعى
للحية واجدل للصقر واخيل للشقراق مذهبين احدهما منع الصرف لتوهم الحية فى افعى
وكون الاجدل من الجدل وهو القوة وكون الاخيل من الخيل فيمتنع من الصرف للوزن وعليه قول
حسان بن ثابت ذرينى وعلمى بالامور وشيمتى فما طائرى فيها عليك باخيل والمذهب الثانى
الصرف لعدم العلم بكونها صفات فى اصل الوضع واصل الاسم الصرف ولهذا قال وضعف
منع افعى واجدل واخيل **قوله** التانيث بالتاء شرطه العلمية الى اخره اى شرط التانيث
بالتاء فى منع الصرف ان يكون علما لانه لو لم يكن علما لكان ذلك التاء فى معرض الزوال فلا يكون لازما
والتانيث المعتبر هو اللازم ولهذا صرف قائمة فى قولنا مررت بامراة قائمة مع تحقق
الوصف فيها والتانيث بالتاء فيها من غير العلمية وانما قيد التانيث بالتاء احترازا
عن التانيث بالالف كحبلى وحمراء فان العلمية ليست بشرط فيه **قوله** والمعنوى كذلك اى
وشرط التانيث المعنوى فى منع الصرف ان يكون علما لانه لو لم يكن علما لكان ذلك التانيث
فى معرض الزوال فلا يكون لازما والتانيث المعتبر هو اللازم ولهذا صرف جريح فى قولنا مررت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1